

الدكتور سعد بن عجيبه
أستاذ باحث بكلية الحقوق بتطوان
وعضو بمختبر البحث في السياسة الجنائية
والقانون المقارن
كلية الحقوق - مراكش

الدكتورة السعدية مجيدي
أستاذة التعليم العالي
مديرة مختبر البحث في السياسة الجنائية
والقانون المقارن
كلية الحقوق - مراكش

المختصر في القانون الجنائي القسم العام

- ✓ مفهوم القانون الجنائي وتطوره التاريخي
- ✓ الجريمة والمجرم
- ✓ العقوبة والتدابير الوقائية
- ✓ ملحق القيمة التاريخية لمسودة مشروع القانون الجنائي رقم 10.16، وأهم مستجداته

الطبعة الثانية

2023

الفهرس

5.....	تقديم
7.....	الباب الأول: مفهوم القانون الجنائي وتطوره التاريخي
9.....	الفصل الأول: تعريف القانون الجنائي
11.....	المبحث الأول: دور القانون الجنائي وأهدافه
11.....	الفقرة الأولى: حماية الصالح العام ومصالح الأفراد داخل المجتمع
12.....	الفقرة الثانية: توفير الأمان والطمأنينة لأفراد المجتمع
12.....	الفقرة الثالثة: إقامة العدل بين الناس
13.....	الفقرة الرابعة: ردع المجرمين ومكافحة الجريمة
13.....	المبحث الثاني : أقسام القانون الجنائي
14.....	المطلب الأول: القواعد الموضوعية
14.....	الفقرة الأولى: القانون الجنائي العام
14.....	الفقرة الثانية: القانون الجنائي الخاص
15.....	المطلب الثاني: القواعد الشكلية
15.....	المبحث الثالث: طبيعة القانون الجنائي
16.....	المطلب الأول: الاتجاه الفقهي الأول
16.....	المطلب الثاني: الاتجاه الفقهي الثاني
16.....	المطلب الثالث: الاتجاه الفقهي الثالث
17.....	المطلب الرابع: موقف المشرع المغربي من الاتجاهات الفقهية الثلاث..

- 17المبحث الرابع: علاقة القانون الجنائي بفروع القوانين الأخرى
- 18المطلب الأول: على مستوى قسم القانون الخاص
- 18المطلب الثاني: على مستوى القانون العام
- 19المطلب الثالث: علاقة القانون الجنائي بباقي العلوم الجنائية
- 23الفصل الثاني: المدارس الفقهية للقانون الجنائي
- 24المبحث الأول: مدرسة الفقه الإسلامي
- 26المبحث الثاني: المدرسة التقليدية الكلاسيكية
- 27المبحث الثالث: المدرسة التقليدية الجديدة
- 28المبحث الرابع: المدرسة الوضعية الإيطالية
- 30المبحث الخامس: المدارس التوفيقية
- 31المطلب الأول: مدرسة الاتحاد الدولي للقانون الجنائي
- 31المطلب الثاني: حركة الدفاع الاجتماعي
- 32المبحث السادس: موقف المشرع الجنائي المغربي من هذه المدارس
- 37المطلب الأول: جدلية القواعد الفقهية في القانون الجنائي المغربي
- 38المطلب الثاني: ازدواجية الفكر الجنائي
- 43الفصل الثالث: نطاق تطبيق القانون الجنائي
- 43المبحث الأول: تطبيق القانون الجنائي من حيث المكان
- 44المطلب الأول: مبدأ إقليمية التشريع الجنائي
- 46المطلب الثاني: مبدأ عينية التشريع الجنائي
- 47المطلب الثالث: مبدأ شخصية التشريع الجنائي
- 49المطلب الرابع: مبدأ عالمية الحق في العقاب

- 50.....المبحث الثاني: تطبيق التشريع الجنائي من حيث الزمان
- 51.....المطلب الأول: مبدأ عدم رجعية النص الجنائي
- 52.....الفقرة الأولى: تعريف مبدأ عدم رجعية التشريع الجنائي
- 53.....أولا: تحديد وقت العمل بالقانون الجديد
- 53.....ثانيا: تحديد لحظة ارتكاب الجريمة
- 54.....المطلب الثاني: الاستثناءات الواردة على مبدأ عدم الرجعية
- 54.....الفقرة الأولى: حالة النصوص العقابية والجديدة فعلا
- الفقرة الثانية: حالة النصوص ذات الصبغة العقابية الحقيقية ولكنها
ليست جديدة فعلا
- 55.....الفقرة الثالثة: حالة النصوص ذات الصبغة الجديدة ولكنها ليست
عقابية فعلا
- 56.....الفقرة الرابعة: حالة النصوص الجنائية الأصلح للمتهم
- 57.....أولا: أفضلية القانون الجديد الأصلح للمتهم
- 58.....أ/ ضوابط التجريم
- 59.....ب/ ضوابط العقاب
- ثانيا: سريان القانون الجديد قبل صدور الحكم نهائيا
في الدعوى
- 60.....
- 63.....الباب الثاني: الأحكام العامة للجريمة
- 65.....الفصل الأول: أركان الجريمة
- 66.....المبحث الأول: الركن القانوني
- 67.....المبحث الثاني: الركن المادي
- 68.....المطلب الأول: الجرائم التامة

- 68 الفقرة الأولى: السلوك الإجرامي
- 69 أولا: النشاط الإيجابي
- 70 ثانيا: النشاط السلبي
- 71 الفقرة الثانية: النتيجة الإجرامية
- 71 أولا: المفهوم الطبيعي أو المادي للنتيجة
- 72 ثانيا: المفهوم القانوني للنتيجة
- 73 الفقرة الثالثة: العلاقة السببية
- 73 أولا: نظرية السببية
- 75 ثانيا: علاقة السببية في القانون المغربي
- 75 المطلب الثاني: المحاولة
- 76 الفقرة الأولى: عناصر المحاولة
- 77 الفقرة الثانية: صور المحاولة
- 78 المطلب الثالث: مظاهر تعدد الجناة
- 79 الفقرة الأولى: الفاعل المعنوي
- 80 الفقرة الثانية: المساهمة
- 81 الفقرة الثالثة: المشاركة
- 82 أولا: الأفعال المكونة للمشاركة
- 82 ثانيا: شروط تحقق المشاركة
- 83 ثالثا: عقاب المشاركة
- 83 المبحث الثالث: الركن المعنوي
- 84 المطلب الأول: القصد الجنائي

85	الفقرة الأولى: القصد الجنائي العام
85	الفقرة الثانية: القصد الجنائي الخاص
86	الفقرة الثالثة: القصد المباشر والقصد غير المباشر
87	أولاً: القصد الجنائي المباشر
87	ثانياً: القصد الجنائي غير المباشر
88	الفقرة الرابعة: القصد المحدد والقصد غير المحدد
88	أولاً: القصد الجنائي المحدد
88	ثانياً: القصد الجنائي غير المحدد
	الفقرة الخامسة: القصد البسيط والقصد مع سبق الإصرار والترصد
89	أولاً: القصد البسيط
89	ثانياً: القصد مع سبق الإصرار والترصد
90	المطلب الثاني: الخطأ الجنائي غير العمدي في الجرائم غير العمدية
91	الفقرة الأولى: صور الخطأ الجنائي غير العمدي
	الفقرة الثانية: فكرة الخطأ غير العمدي من وجهة نظر القانون وتمييزها
93	عن بعض المصطلحات
95	الفصل الثاني: المسؤولية الجنائية
95	المبحث الأول: مفهوم المسؤولية الجنائية
97	المبحث الثاني: أساس المسؤولية الجنائية
	المطلب الأول: الأسباب الشخصية لانعدام وانتقاص المسؤولية
100	الجنائية
101	الفقرة الأولى: العاهات العقلية
103	الفقرة الثانية: حالة صغر السن

104	أولاً: حالة الصغير الذي لم يبلغ 12 سنة.....
105	ثانياً: حالة الصغير في سن 12 ولم يصل بعد إلى 18 سنة.....
106	الفقرة الثالثة: السكر غير الاختياري.....
108	المطلب الثاني: الأسباب الموضوعية وتأثيرها على المسؤولية الجنائية.....
109	الفقرة الأولى: الأسباب الموضوعية لإنعدام المسؤولية الجنائية في نطاق الفصلين 124 و 125.....
124	الفقرة الثانية: أسباب التبرير الناتجة عن استعمال الحق.....
127	الباب الثالث: الجزاء الجنائي.....
131	الفصل الأول: الأحكام العامة للعقوبة.....
131	المبحث الأول: ماهية العقوبة.....
134	المبحث الثاني: خصائص العقوبة الجنائية.....
134	الفقرة الأولى: شرعية العقوبة.....
136	الفقرة الثانية: شخصية العقوبة.....
137	الفقرة الثالثة: المساواة في الخضوع للعقوبة.....
139	الفقرة الرابعة: قضائية العقوبة.....
141	الفصل الثاني: أنواع العقوبات والأسباب المؤثرة في تحديدها وتنفيذها.....
141	المبحث الأول: أنواع العقوبات.....
141	المطلب الأول: العقوبات الأصلية.....
142	1- عقوبة الإعدام.....
143	2- عقوبة السجن المؤبد أو المؤقت.....
144	3- عقوبة الإقامة الإجبارية.....

- 144.....4-عقوبة التجريد من الحقوق الوطنية
- 146.....المطلب الثاني: العقوبات الجنحية الأصلية
- 148.....المطلب الثالث: العقوبات الضبطية الأصلية
- 150.....المطلب الرابع: العقوبات الإضافية
- 150.....1- الحجر القانوني
- 150.....2- التجريد من الحقوق الوطنية
- 3- الحرمان المؤقت من ممارسة بعض الحقوق الوطنية
أو المدنية أو العائلية.....151
- 4- الحرمان النهائي أو المؤقت من الحق في المعاشات التي
تصرفها الدولة.....151
- 5- المصادرة.....152
- 6- حل الشخص المعنوي.....153
- 7- نشر الحكم الصادر بالإدانة جزئيا أو كليا.....153
- المبحث الثاني: الأسباب المؤثرة في تحديد العقوبة.....154
- المطلب الأول: أسباب الإعفاء من العقاب.....155
- المطلب الثاني: الأسباب المخففة للعقوبة.....156
- أولا: الأعذار القانونية المخففة.....157
- ثانيا: الظروف القضائية المخففة.....158
- ثالثا: صور التخفيف من العقوبة.....160
- 1- أثر الظروف المخففة في العقوبات الجنائية.....160
- 2- أثر الظروف المخففة في العقوبات الجنحية.....161

- 161أ)- بالنسبة للجنح التأديبية
- 161ب)- بالنسبة للجنح الضبطية
- 1623- أثر الظروف المخففة على العقوبات الإضافية
- 163أ) عقوبات تبعية
- 163ب) عقوبات تكميلية
- 163المطلب الثالث: الأسباب المشددة للعقوبة
- 164الفقرة الأولى: الظروف المشددة للعقوبة
- 164أ) الظروف المشددة العينية أو المادية
- 165ب) الظروف المشددة المتعلقة بشخصية المجرم
- 166الفقرة الثانية: ظرف العود
- 168الفقرة الثالثة: ظرف التعدد
- 168أ) تعدد صوري
- 169ب) تعدد حقيقي
- 171المطلب الثالث: الأسباب المؤثرة في تنفيذ العقوبة
- 171أولاً: موت المحكوم عليه
- 171ثانياً: العفو الشامل
- 172ثالثاً: إلغاء القانون الجنائي المحكوم بمقتضاه
- 172رابعاً: العفو
- 174خامساً: التقادم
- 175سادساً: وقف التنفيذ
- 176سابعاً: الإفراج الشرطي
- 177ثامناً: الصلح

179	الفصل الثالث: نظام التدابير الوقائية
179	المبحث الأول: الطبيعة القانونية للتدابير الوقائية
180	المطلب الأول: ماهية التدابير الوقائية
182	المطلب الثاني: خصائص التدابير الوقائية
182	الفقرة الأولى: أوجه الشبه
182	1. مبدأ الشرعية
183	2. مبدأ الشخصية
183	3. مبدأ النفعية
184	4. مبدأ الإيجاب والقسر
184	5. مبدأ القضاية
184	الفقرة الثانية: أوجه الاختلاف
184	1. مبدأ الفورية
185	2. ارتباط التدبير الوقائي بالخطورة الإجرامية
185	3. التدبير الوقائي غير محدد المدة
	4. عدم خضوع التدابير الوقائية للظروف المخففة أو المشددة
185	
186	المبحث الثاني: أحكام التدابير الوقائية
186	المطلب الأول: شروط التدابير الوقائية
189	المطلب الثاني: أنواع التدابير الوقائية
189	الفقرة الأولى: التدابير الشخصية السالبة للحرية
189	1. الإقصاء

190	2. الإيجار على الإقامة بمكان معين
191	3. المنع من الإقامة
192	4. الإيداع داخل مؤسسة لعلاج الأمراض العقلية
192	أ. حالة انعدام المسؤولية الجنائية
192	ب. حالة نقص مسؤولية الفاعل
	ج. حالة حدوث خلل عقلي للفاعل بعد ارتكاب الجريمة
193	5. الوضع القضائي في مؤسسة للعلاج
194	6. الوضع القضائي في مؤسسة فلاحية
194	الفقرة الثانية: التدابير الشخصية السالبة للحقوق
195	1. عدم الأهلية لمزاولة الوظائف أو الخدمات العمومية
195	2. المنع من مزاولة مهنة أو نشاط أو فن
196	3. سقوط الحق في الولاية الشرعية على الأبناء
197	الفقرة الثالثة: التدابير الوقائية العينية
197	1. المصادرة
198	2. إغلاق المحل
199	المطلب الثالث: تنفيذ التدابير الوقائية والأسباب المؤثرة فيها
199	الفقرة الأولى: تنفيذ التدابير الوقائية
200	الفقرة الثانية: الأسباب المؤثرة على تنفيذ التدابير الوقائية
201	1. موت المحكوم عليه بالتدبير
201	2. العفو الشامل

3. إلغاء القانون الجنائي المحكوم بمقتضاه 201

4. العفو 202

5. التقادم 202

6. الإفراج الشرطي 203

7. إعادة الاعتبار 203

8. الصلح 203

الملحق: القيمة التاريخية لمسودة مشروع القانون الجنائي رقم 10.16،

وأهم مستجداته 205

الفهرس 229

هذا الكتاب

تحتل مادة القانون الجنائي العام مكانة بارزة ومهمة جدا في المقرر الأكاديمي وتعد بمثابة المرجع الأساسي لطلاب القانون في تحصيل باقي المواد الأخرى التي لها ارتباط وثيق بالمادة من قبيل القانون الجنائي الخاص، علم الإجرام، ثم المسطرة الجنائية، ولولا مادة القانون الجنائي العام لما كان لهذه المواد المذكورة مكانة هامة في التدريس والتحصيل.

ومن المنطقي جدا أن تتبوء مادة القانون الجنائي العام هذه المكانة الرفيعة بين باقي المواد الأساسية الأخرى، لا سيما تلك التي تتعلق بالمادة الجنائية بمفهومها الشامل بفضل ما تتضمنه من مبادئ جنائية أساسية وقواعد موضوعية رئيسية تساعد الطالب الدارس على الإحاطة بأهم المدخلات المتعلقة بالكيفية التي تطبق بها قواعد القانون الجنائي في الواقع العملي والأرضية التي ينطلق منها في عدد من المناسبات التي يتدخل فيها القانون الجنائي بقوة القانون، وعلى هذا النحو، فكل المبادئ والقواعد الأساسية التي يتم تدريسها على مستوى القانون الجنائي العام لا تتوقف بمجرد استيفاء الطالب المادة المذكورة، بل تنتقل معه تلقائيا إلى مستويات القانون الجنائي الخاص، ثم علم الإجرام، وأخيرا المسطرة الجنائية.

